

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4087 - أخبرنا الفضل بن الحباب حدثنا القعنبي عن مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : (الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها) قال أبو حاتم : قوله A : (الأيم أحق بنفسها) أراد به أحق بنفسها من وليها بأن تختار من الأزواج من شاءت فتقول : أرضي فلانا ولا أرضي فلانا لا أن عقد النكاح إليهن دون الأولياء K إسناده صحيح على شرط الشيخين